

ثلاثا واكمل في تسبيح الركوع والسجود
مشهور **ووضع اليدين على الفخذين**
في الجلوس للتشهد الاول والاخير
يبسط اليد اليسرى بحيث تساوت
روسها الركبة **ويقبض اليد اليمنى**
اي اصابعها **الا ايسرجه** من اليمنى
فلا يقبضها **فانه يشير بها** رافعا
له حال كونه **متشهدا** وذلك عند
قوله لا اله الا الله ولا يحركها فتوحركها
كره ولم تبطل صلاته في الاصح **ولا**
فتراش في جميع الجلسات من
جلسات الصلاة وهي جلوس
الواقعة في الصلاة كجلوس الاستراحة
والجلوس بين السجدين وجلوس
التشهد الاول والاخير ان يجلس
الشخص

الشخص على كعب اليسرى جاعلا طويلا
للارض وينصب قدمه اليمنى ويضع بالار
اطراف اصابعها جهة القبلة **والتورك**
في الجلسة الاخيرة من جلسات الصلاة
وهي جلوس التشهد الاخير والتورك مثل
للافتراش الا ان المصلي يخرج يساره عن
هيأته في الافتراش من جهة يمينه **ويقل**
وركه بالارض اما السبوق والساي **نبة**
فيفترشان ولا يتورك **ان والقائمة الثا**
اما الاولى فسبق لها من الاركان **فصل**
في الخالف فيها المرأة الرجل في الصلاة
وذكر المصنف ذلك في قوله **والمرأة تعطف**
الرجل في خمسة اشياء وفي بعض النسخ
اربعة اشياء **فالرجل يجافي** اي يرفع **من**
فتين عن جنبه ويقبل اي يرفع **بطنه**